وقف لله تعالى برواق المغاربة

اول النصف الثاني

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
ثم عقب الحج بالجهاد لمناسبة أن في كل سفرا في طاعة وفي كل مشقة وثواب عظيم فقال

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الجهاد

بكسر الجيم أصله لغة المشقة يقال جهدت جهادا بلغت المشقة وشرعا بذل الجهد في قتال
الكفار ويطلق على مجاهدة النفس بتعلم أمور الدين ثم على العمل بها ثم على تعليمها
وعلى مجاهدة الشيطان بدفع ما يأتي به من الشبهات وما يزينه من الشهوات وعلى مجاهدة
الفساق باليد ثم اللسان ثم القلب وأما مجاهدة الكفار فباليد والمال واللسان
والقلب وشرع بعد الهجرة اتفاقا وللعلماء قولان مشهوران هل كان فرض عين أو كفاية
وقال الماوردي كان فرض عين على المهاجرين دون غيرهم ويؤيده وجوب الهجرة قبل
الفتح على كل من أسلم إلى المدينة لنصر الإسلام وقال السهيلي كان عينا على الأنصار دون
غيرهم ويؤيده مبايعتهم النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة على أن يؤووه وينصروه
فيخرج من قولهما أنه كان عينا على الطائفتين كفاية في حق غيرهم ومع ذلك فليس في
حق الطائفتين على التعميم بل في حق الأنصار إذا طرق المدينة طارق وفي حق المهاجرين
إذا أريد قتال أحد من الكفار ابتداء ويؤيد هذا ما وقع في قصة بدر وقد كان
عينا في الغزوة التي يخرج فيها النبي صلى الله عليه وسلم وعلى من عينه ولو لم يخرج
وأما بعده ففرض كفاية على المشهور إلا أن تدعو الحاجة إليه كأن يدهم العدو ويتعين
الإمام فيتأدى الكفاية بفعله في السنة مرة عند الجمهور لأن الجزية بدل عنه
وإنما يجب في السنة مرة اتفاقا فليكن بدلها كذلك وقيل يجب كلما أمكن وهو قوي
قال بعضهم والتحقيق أن جهاد الكفار متعين على كل مسلم إما بيده وإما بلسانه وإما بماله
وإما بقلبه

الترغيب في الجهاد

مالك عن أبي الزناد بكسر الزاي وخفة النون عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن بن
هرمز عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل المجاهد في سبيل الله زاد
البخاري عن ابن المسيب عن أبي هريرة مرفوعا والله أعلم بمن يجاهد في سبيله أي بعقد
نيته إن كانت خالصة لإعلاء كلمته فذلك المجاهد في سبيله وإن كان في نيته
حب المال والدنيا واكتساب الذكر فقد أشرك مع سبيل الله الدنيا كمثل الصائم
نهاره القائم ليله للصلاة الدائم الذي لا يفتر بضم التاء لا يضعف ولا ينكسر
من صلاة ولا صيام تطوعا ومن كان كذلك فأجره مستمر فكذلك المجاهد لا تضيع
ساعة من ساعاته بلا ثواب حتى يرجع من جهاده قال تعالى ذلك بأنهم لا يصيبهم
ظمأ ولا نصب الآيتين ومثله بالصائم القائم لأنه ممسك لنفسه عن الأكل والشرب
والنوم واللذات والمجاهد ممسك لها على محاربة العدو وحابس لها على من يقاتله
قال الباجي يحتمل أنه ضرب ذلك مثلا وإن كان أحد لا يستطيع كونه قائما
مصليا لا يفتر ليلا ولا نهارا ويحتمل أنه أراد التكثير ولمسلم من طريق أبي صالح عن
أبي هريرة كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله زاد النسائي من هذا الوجه

الخاشع

٢

الخاشع الراكع الساجد قال الباجي جعل ثواب الجهاد على الصائم القائم وإن كنا لا نعرف
مقداره لما قرر الشرع من كثرته وعرف من عظمه قال عياض هذا تفخيم عظيم للجهاد لأن
الصيام وغيره مما ذكر من الفضائل قد عدلها كلها الجهاد حتى صارت جميع حالات
المجاهد ونصره فإنه للمباحة تعدل أجر المواظب على الصلاة وغيرها وفيه أن الفضائل
لا تدرك بالقياس وإنما هي إحسان من الله لمن شاء انتهى ثم لا معارضة بين هذا
وبين خبر الموطأ ألا أنبئكم بخير أعمالكم إلى أن قال ذكر الله لما لأن المراد الذكر الكامل
وهو ما اجتمع فيه ذكر اللسان والقلب بالشكر واستحضار عظمة الرب وهذا
لا يعدله شيء وفضل الجهاد وغيره إنما هو بالنسبة إلى ذكر اللسان المجرد أو باعتبار
أحوال المخاطبين كما مر مع مزيد حسن في باب ذكر الله من أواخر الصلاة وقال
ابن دقيق العيد القياس يقتضي أن الجهاد أفضل الأعمال التي هي وسائل لأن الجهاد
وسيلة إلى إعلان الدين ونشره وإخماد الكفر ودحضه ففضيلته بحسب ذلك انتهى
وأما حديث ابن عباس مرفوعا ما العمل في أيام أفضل منها في هذه الأيام يعني
أيام عشر ذي الحجة قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد فيحتمل أن يخص
به عموم حديث الباب أو أنه مخصوص بمن خرج قاصدا المخاطرة بنفسه وماله
فأصيب مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال تكفل الله ولمسلم من رواية أبي زرعة عن أبي هريرة تضمن الله وللبخاري
انتدب الله وكلها بمعنى واحد ومحصله تحقيق الوعد المذكور في قوله تعالى
إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة وذلك التحقيق على وجه
الفضل منه سبحانه وتعالى وعبر صلى الله عليه وسلم عن تفضله تعالى بالثواب
بلفظ الضمان ونحوه مما جرت به عادة المخاطبين فيما تطمئن به نفوسهم
لمن جاهد في سبيله الكفار عند الإطلاق شرعا وإن كانت جميع أعمال البر في
سبيل الله لا يخرجه من بيته إلا الجهاد في سبيله ولأحمد والنسائي برجال ثقات
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكي عن ربه قال أيما عبد من عبادي
خرج مجاهدا في سبيلي ابتغاء مرضاتي ضمنت له إن رجعته أن أرجعه بما أصاب
من أجر أو غنيمة الحديث وأخرجه الترمذي وصححه من حديث عبادة يقول
الله المجاهد في سبيلي هو علي ضامن إن رجعته رجعته بأجر أو غنيمة الحديث
وتصديق كلماته قال النووي أي كلمة الشهادتين وقيل تصديق كلام الله
تعالى في الإخبار بما للمجاهدين من عظيم الثواب قال والمعنى لا يخرجه إلا محض
الإيمان والإخلاص لله تعالى أن يدخله إن استشهد الجنة بلا حساب ولا عذاب
ولا مؤاخذة بذنب فتكون الشهادة مكفرة لذنوبه كما في الحديث الصحيح
أو المراد يدخله الجنة ساعة موته كما ورد أن أرواح الشهداء تسرح في الجنة وقال
تعالى أحياء عند ربهم يرزقون قاله الباجي وتبعه عياض وغيره دفعا لما يرد
من قال الظاهر الحديث التسوية بين الشهيد والراجع سالما لأن حصول الأجر

بل

فضل

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)